

أولاً : مفهوم الأمن ومجالاته : وسكون النفس والأمن بمفهومه الشامل يتضمن توفير الاطمئنان النفسي للمجتمع في كل المجالات كالأمن الفكري والاجتماعي والاقتصادي والسياسي والصحي والغذائي، ومن الضروري عناية الدولة سلطة مجتمعاً بتوفير الأساسيةات في المفهوم الشامل للأمن، وكلما كانت الدولة ذا قدرة أكبر كلما ازدادت مسؤوليتها في هذه الجوانب المهمة للحياة الإنسانية. فيتناول اطمئنان الإنسان أو المجتمع في الدولة لعدم اعتداء الآخرين عليه بغير حق داخلياً أو خارجياً، فهو يتضمن مجالين مهمين : المجال الأول : الأمن الداخلي، وتحقيقه يتمثل في : الحماية من المجرمين الذين ينتهكون الحرمات، ويعتدون على الأنفس والأعراض والأموال، ويكون بأمن الدولة من اعتداء يقع عليها. وتحقيقه يتمثل في : حماية الدولة من الأعداء الذين يتسلطون عليها من الخارج - لزوم الجماعة: من الأسباب الرئيسية لأمن البلد، أن يكون أفراد شعبه مجتمعين متعاونين غير متفرقين، فالاجتماع قوة وعز، أن يكونوا جماعة واحدة متعاونة متآلفة، فإن الجماعة رحمة والفرقة عذاب، ولذا جاءت النصوص الشرعية تأمر بالاجتماع وتحذر من الفرقة، ففي الحديث عن النبي أنه قال : (من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شيئاً فمات، قال تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْءًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدِيهِمْ فَرِحُونَ ﴾ وكذلك وجده سبباً لضعف المسلمين وذهاب شوكتهم، ذهب أهل السنة إلى القول بوجوب تعينه ولزوم بيته وحرمة الخروج عليه ما لم يصل به الحال إلى الكفر البواح ) ، مات ميتة جاهلية (١). - إعداد القوة من العوامل الرئيسية في تحقيق الأمن وجود القوة الرادعة التي تتصدى لمن يسعى للإخلال بالأمن، ولذا فإن الله أمر عباده المؤمنين بإعداد القوة لمواجهة أعدائهم ، ومن المعلوم أن الأعداء في الخارج هم أشدُّ مصادر الخوف وعدم الأمن، وقد يكون مصدر الخوف على الرعية من العدو الداخلي كال MFSDS والمافقين الذين يتربصون بالمجتمع من داخله، قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِكَفَرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِدْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ( النساء : ١٤١ ) (٢). سبق ذكر بعض المواد التي تتضمن حفظ الأمن ضمن المقصد السابق، ومن مواد النظام الأساسي للحكم في السعودية، إلا بموجب أحكام النظام. إلا في الحالات التي يبينها النظام. أو نص نظامي، وتسهم في تنفيذ الأمة ودعم وحدتها، وتحظر ما يؤدي إلى الفتنة أو الانقسام، أو يمس، بأمن الدولة وعلاقاتها العامة